

بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة تفاهم حول تعاون علمي

الأطراف:

جامعة أم درمان الإسلامية بالسودان (الطرف الأول)

مع

مدير جامعة العلوم الإسلامية بموريتانيا (الطرف الثاني)

التوقيع



مقدمة :-

جامعة أم درمان الإسلامية و جامعة العلوم الإسلامية (بعليون) بموريتانيا (طرفا هذه المذكرة يُسلمان بضرورة وجود مصالح متبادلة بمؤسسات التعليم العالي بالسودان والمؤسسات النظرية في الدول الأخرى في مجالات التعليم والبحث والتطوير ونشر المعرفة على أساس غير تجاري على المدى الطويل . بموجب هذه الوثيقة يوافق الطرفان على الدخول في اتفاق تعاون يبرم لاحقاً بين المؤسستين في الموضوعات والمجالات الموضحة .

المادة الأولى :-

موضوعات التعاون

- (١) البحوث .
- (٢) تبادل الأساتذة .
- (٣) المساعدة المتبادلة في إنشاء برامج جديدة .
- (٤) تبادل المعلومات والمطبوعات .
- (٥) تنظيم المؤتمرات وورش العمل .

المادة الثانية :-

القواعد العامة

- (١) ينشأ تعاون بين المؤسستين في مجال البحث والتوثيق للدراسات في العلوم الشرعية والإنسانية والتربوية
- (٢) تكوين لجان مشتركة لكل برنامج يتفق عليه بين المؤسستين وينفذ عبر المنسق .
- (٣) تحديد ملكية المواد البحثية ونتائج البحوث في بداية أي برنامج مشترك وتوضيح التزامات كل طرف في الاتفاق .

المادة الثالثة :-

تبادل الأساتذة :-

- (١) الغرض من تبادل الأساتذة هو إجراء التدريس والبحث العلمي .
- (٢) يجوز لأي من المؤسستين تقديم رفاق الدعوة إلى الطرف الآخر عقب تلقي العروض الخطية بالأنشطة المقترحة على أن تحدد تلك الدعوة الشروط المقترحة والشروط التي بموجبها يتم التبادل .
- (٣) تتعهد المؤسستان بإبلاغ بعضهما البعض عن المؤتمرات وورش العمل للدراسات التي تنظم في مجال العلوم الشرعية والإنسانية والتربوية .

المختار

المادة الرابعة :-

التنظيم والإدارة :-

- (١) تقييم مدى تقدم تنفيذ الإتفاقية وتقارير الأداء من اختصاص أمناء الشؤون العلمية بالمؤسسات .
- (٢) تنسيق الأنشطة : بما في ذلك حقوق والتزامات كل مؤسسة ، يتم عبر الجهات المعنية وذات الصلة بموضوع التعاون كما في البند (١) من هذه المادة .
- (٣) هذه المذكرة مدتها خمس سنوات قابلة للتجديد تلقائياً ما لم يبد أحد الطرفين رغبة في إنهائها .
- (٤) إذا رغب أي من الطرفين في إنهاء الإتفاق فعليه إخطار الطرف الآخر قبل ستة أشهر من تاريخ رغبته .
- (٥) بعد إنقضاء فترة الخمس سنوات من تاريخ التوقيع ، يتم إجراء تقييم عام من قبل المؤسسات وأن يشرع في إجراءات التقييم قبل عام كامل .
- (٦) يتم تجديد الإتفاق من خلال تبادل الخطابات بالموافقة في غضون ثلاثة أشهر قبل إنتهاء مدة اتفاق التعاون القائم .
- (٧) في حالة نشوء أي نزاع خاص بتنفيذ هذه الاتفاقية يجب أن يعمل الطرفان على حله ودياً عبر وسائل التحكيم والتفاوض .
- (٨) يصبح هذا الاتفاق نافذاً بعد التصديق عليه من خلال توقيع مديري طرفي الإتفاق .

الطرف الأول

أ. د. محمد ولد أحمد

مدير جامعة العلوم الإسلامية (بعليون) بموريتانيا

الطرف الثاني

أ. د. حسن عباس حسن إبراهيم

مدير جامعة أمدرمان الإسلامية

الشهود :-

١. ايهاب عبد الرافع الطاهر

٢. محمد عثمان محجوب

ب ش ٤٤١٣ ت : ٢٠٠٧/٢/٤ م أم درمان.

ب ش : ٠٩٠٧٢٣٠٢٠ ت : ٢٠٠٩/٧/٢٣ م أم بدة .

أشهد على صحة التوقيعات أعلاه .

وذلك بتاريخ : ٢٠١٢/٤/١٢ م

د/ أحمد بابكر خليل عيسى
رئيس الإدارة القانونية المفوض

